حقوق الأولاد على الآباء

في الحديث الشريف

محمد صادق السيد محمد رضا الخرسان

حقـــوق الأولاد على الآبــــاء
في الحديث الشريف

بقلم
محمد صادق السيد محمد رضا الخرسان

بسم الله الرحمن الرحيم

هوية الكتاب

اسم الكتاب: .... حقوق الأولاد على الآباء في الحديث الشريف
اسم المؤلف: .... محمد صادق السيد محمد رضا الخرسان
الطبعة: .... الاولى
السنة: ١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م
الناشر: .... دار البذرة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على نبيّنا الأمين وآله الطيبين الطاهرين.

وبعد، فإنَّ للتعامل مع الأولاد، أثراً كبيراً في تكوين الشخصية حاضراً ومستقبلاً، بما يُلزم باتباع أفضل ما يمكن من طرق وأساليب تربوية، علمية أم عملية، بما يحفظ لجميع الأطراف حقوقها، ويحصِّن الأُسرة والمجتمع من عوامل التفكك والانهيار، مما يُنذر بضياع الأولاد من الجنسين، بعد تخلي بعض الآباء عن أداء دوره في وقاية أهليه وحفظهم مما اقتحمهم في البيوت، وأفسد عليهم صفاء النفوس، ونقاء الأرواح، في ظل تسارع انهيار القيم أحياناً؛ بسبب العوز، أو الجهل، أو ردود الأفعال إزاء العنف الأسري، أو بسبب الصدمة النفسية أو المجتمعية.

فكان لزاماً العمل الجاد على تقديم ما يعين الآباء في حفظ أولادهم، وتنشئتهم تنشئة قويمة، لتدوم الصلة في طريق السلامة؛ بعدما

أحدَقَ الخطرُ ببعض، وتشتَتَ بعضٌ آخر في ظل مستجدات الحياة، التي أساء بعضٌ تعاطيها، حتى أُستبدل التقارب والرفق، بالتباعد والعنف؛ مما أدى الى النفور من الأسرة؛ حيث لا يُحسن بعضٌ استعمال صلاحياته، أو يتعسف في استيفاء حقوقه، أو يتجاوز حدوده، أو يتهاون بأداء واجباته، وكل ذلك ابتعاد عن المسار الصحيح.

والأمل في نجاح هذه المحاولة، للتعرف على كيفية تعامل الوالدَين مع النشء، وطريقة احتوائهم للأولاد؛ لئلا يبتعدوا فيتيهوا، وعندها لا ينفع الندم؛ لأنَّ لرعاية الشباب من الجنسين أثراً ملحوظاً في حُسن الإعداد لعدة أجيال حاضرة وقادمة، كما للتقصير معهم آثاره السلبية على عدة أجيال أيضاً، مما يجعل الجميع أمام مسئولياتهم الإنسانية والشرعية، في حفظ الأمانة، واتباع الحق.

وقد ابتدأت المحاولة بمحاضرة في التنمية الاجتماعية، حول "حقوق الأولاد [1] على الآباء"؛ إجابةً لطلب الأخوة الأعزاء في" مركز المرتضى للتنمية الاجتماعية"، ضمن "مشروع: ووالد وما ولَدْ" عام

(١) الأولاد، جمع الولد، وهو المولود من والده ذكراَ أم أنثى، والأبناء، جمع الأبن، وهو مختص بالذكر دون الأنثى، ينظر: الفروق اللغوية أبو هلال العسكري ١٣، مؤسسة النشر الإسلامي – قم ١٤١٢هـ.

١٤٣٦هـ، ٢٠١٥م، ولم يتيسر نشرها الا في بعض مواقع التواصل، ثم كانت هذه الصفحات مع بعض الإضافات حسب ميسور الوقت، وما توفيقي الا بالله، وله الحمد أولاً وآخراً.

النجف الأشرف ١٢شوال ١٤٣٩هـ ، ٢٠١٨/٦/٢٧م

محمد صادق السيد محمد رضا الخرسان

تمهيد

رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (إنَّ اللهَ سائلُ كلِّ راعٍ عما استرعاه، أحفِظَ أم ضيّعَ؟ حتى يسأل الرجلَ عن أهل بيته)(١).

وبموجبه فلابد للوالد أنْ يهتمّ بتربية أولاده – الذكور والإناث –، ويحرص على تنشئتهم تنشئةً صحيحةً، ومتابعتهم حتى تتجذر في نفوسهم خصال الخير؛ من حبِّ الوطن، والعلم، والعفة، والحياء، والصدق، والوفاء، وإتقان العمل، والاعتزاز بالهوية، والشجاعة، والتعاون، وغيرها من الصفات التي تساعد المتصف بها على تحوله الى طاقة ايجابية لنفسه ولمجتمعه، فيظفر بحُسن السيرة والسلوك، ويكسب خيرَ الدنيا والآخرة.

فعلى الوالد أنْ يحبّب لأولاده اكتساب فضائل الأخلاق، والابتعاد عن مساويها؛ لما في ذلك من تمرينٍ لهم، وتوفير رصيدٍ من الحسنات له؛ فقد رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه

(١) صحيح ابن حبان ١٠ /٣٤٥، مؤسسة الرسالة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

قال: (إنَّ الرجلَ لتُرفع درجتُهُ في الجنة فيقول: أنّى هذا ؟ فيقال: باستغفار ولدك لك)(١)؛ مما يكشف عن ديمومة الصِلة بينهما، وعدم انقطاعها بالموت، الأمر الذي يحفّز على الاهتمام بالأولاد، وحُسن رعايتهم؛ فهم هبة الله تعالى ووصيته؛ إذ قال سبحانه: (يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ) (٢)، وقال: (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ)(٣)؛ فمَنْ أحسنَ لهم، كان شاكراً بعمله لأنعم الله تعالى، ومستحقاً للزيادة ومضاعفة الأجر والمثوبة.

وعليه فلابد من المبادرة لذلك، وعدم التراخي عنه، ولا الاستسلام للظروف المانعة، بل المواصلة حسب الميسور والممكن، والا فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم: (كفى بالمرء إثماً أن يضيّع مَنْ يعول)(٤)، وكما يكون تضييع بعض أفراد العائلة والأسرة بإهماله مادياً، كذلك بإهمال تربيته وتعليمه؛ حيث يمرّ الأولاد من الجنسين بمرحلةٍ يحتاجون فيها الى التوجيه، وأقرب الناس لهم آنذاك هم الوالدان، وللتقصير في ذلك آثاره السيئة على سلوك الأولاد؛

---

(١) سنن ابن ماجة ٢ /١٢٠٧ دار الفكر.

(٢) سورة الشورى، من الآية ٤٩.

(٣) سورة النساء، من الآية ١١.

(٤) مستدرك الوسائل، الشيخ حسين النوري١٣/٥٨، رقم ١٦٦٢٦، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م.

فيسهل على أصدقاء العبث التأثير فيهم، حتى يضعف تمسكهم بمنظومة القيم والمبادئ، وتنقلب لديهم المفاهيم والموازين، وعندها تبدأ رحلة المعاناة من الداء، والقلق من عدم الانتفاع بالدواء، وهذا ما يطول أحياناً، في حالات الشد الأسري، أو النفسي، بما يشتت الجهود، فيجب تحصين النشء، وضمان سلامتهم، بالتربية والتعليم والتوجيه والمتابعة، من قِبل الوالد أولاً، والا فالوالدة أو غيرها في الأسرة أو المدرسة؛ لتعويض بعض حقوق الأولاد على الآباء في الاهتمام بهم؛ لأنَّ من الظواهر المقلقة في المجتمع، معاناة بعض من إهمال آبائهم لهم، أو تشددهم معهم في أسلوب التوجيه، أو معاناة بعض آخر من تمرّد أولادهم عليهم، وعدم تفاعلهم مع التوجيهات، بتوهم أنها تحديد للحرية الشخصية، أو عدم قدرة الوالدَين على تشخيص الأصلح؛ بسبب الأميّة، أو محدودية الثقافة، مما أدى الى تراخي الأطراف في أداء الدور المتوقع، وتعطيل دور الآباء المرجو لترشيد تصرفات الأولاد، مما أحدث أزمة الثقة بين الجيلين، وأدى -أحياناً-الى تمرد الشباب، وتخلّي المسئول عن أداء واجبه، أو تحوّل المجتمع الى وحدة غير متماسكة الأطراف، ولا منسجمة الأفكار، فيُسرع لها الضعف، وهو أمرٌ خطير يُخاف من استفحاله وانتشاره، بما تصعب معه محاولات العلاج والتلافي، بعدما اكتفى بعض الأولاد من البيت بأنه

مأوى، ومن انتمائه الأسري بأنه تعريف مجتمعي، دون أن تتعمق العلاقة بين الأفراد، وتتخذ الأبعاد والدلالات المناسبة لها من الألفة والمودة والشفقة، والتراحم والتواصل والتكافل، لتتحول الأسرة الى محطة استراحة، وهوية تعريف، وهو تغييب لدورها الكبير في استيعاب الأفراد وبعث روح الاطمئنان فيهم، والاخلاص والتصافي بينهم، واستشعار الجميع لمسئوليته في ذلك، وعندها فيبحث كلٌ عمَنْ يعوضه خارج الأسرة ما افتقده من الرعاية والحنان داخلها، مع أنه لا يعوضه أحدٌ ذلك، ولو حصل فهو حل مؤقت لأزمةٍ مزمنة؛ بعدما لاحت في الأفق علامات التفكك والتخلي عن المسئولية الأسرية، في ظل أجواء الاحتراب والاغتراب، والابتعاد والابتعاث، بما أدى الى الانشغال بقضايا أخرى، فلزم -عقلاً- دفع الضرر، وتفادي مزيد الخطر؛ وذلك بتطويق الأزمة، والاستعانة بذي الخبرة والأهلية الكاملة، واعتماد برنامجه الإصلاحي، وتطبيق ما يصفه من الدواء، وليس أفضل ممَنْ ارتضاه الخالق تعالى لهداية خلقه وقيادة المجتمع؛ إذ قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيراً، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيراً، وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيراً)[1].

---

(١) سورة الأحزاب، الآيات ٤٥-٤٧.

(وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ)[١].

(لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)[٢]؛ فإنَّ هذه الأوصاف الإلهية لشخصية النبي الأعظم محمد صلى الله عليه وآله وسلّم، وبيان مؤهلاته وصفاته، أقوى محفزٍ للاحتكام اليه صلى الله عليه وآله وسلّم، والإفادة من رؤيته لإنقاذ الأسرة من عوامل التفكك أو الانهيار، بما يضمن سلامتها، ويحفظ أفرادها من التشتت.

وقد اتضحت تلك الرؤية النبوية من خلال استنطاق نماذج مختارة من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم، الذي يتميز بمجموعة خصائص، منها:

من خصائص الحديث الشريف:

١- كونه أحد مصادر التشريع في الإسلام بعد القرآن المجيد.

٢- أنه من مصادر منظومة الحقوق، وقنوات التعريف بها، وتأصيل مفاهيمها في المجتمع؛ فقد عرّف -الحديث الشريف- بالصلة بين الخالق والمخلوقين، وما يترتب عليها من التزامات أو استحقاقات.

---

(١) سورة الأنبياء، الآية ١٠٧.

(٢) سورة التوبة، الآية ١٢٨.

٣- اهتمامه بتقديم معالجات قادرة على تلافي مشكلات الإنسان؛ إذ تضمنت أهدافاً تربوية وعلمية، بما أتاح للمتلقي مقاربة معرفية مؤثرة جداً في المعالجة والحسم؛ حيث لم يكتفِ- الحديث الشريف - ببيان نصوص لفظية، بل نقل بعض أفعال النبي صلى الله عليه وآله وسلّم وتأكيده المستمر على العناية بالأولاد؛ بما شكّل تجربة عملية؛ حيث أفاد –الحديث الشريف - مما للقول والفعل من دلالاتٍ ورمزيةٍ، تهيمن على الحواس، وتستقطب الاهتمام، لتتحوّل بذلك الى أداة جذبٍ وتحفيزٍ على تأسي المسلمين بالنبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلّم واقتدائهم به؛ لما في سنّته وسيرته من حلول واقعية، لمشكلات حياتية، فيجب الأخذ بها بعدما لم تنفع معها المحاولات الأخرى.

وكان من تلك الحلول، ما تضمنته هذه النماذج المختارة من الحديث الشريف، فقدّمت برنامجاً تكاملياً؛ يتضامن فيه الآباء والأولاد لإنجاز المطلوب، وأداء المسئولية الثنائية، في التربية والتلقي، والتعليم والتعلّم، بما يستوعب أوجه المشكلة من جوانبها المادية والمعنوية، الجسدية والنفسية؛ لكونها علاقة بين جيلين اتفقا على أمور، واختلفا في غيرها؛ بسبب اختلاف مستويات العمر والتفكير والبيئة، أو الرغبات والهوايات، أو غيرها من القناعات والثقافات، فيقل أحياناً

التوافق أو التنسيق بينهما، أو قبول أطروحة الآخر، مع ضرورة مد جسور التواصل والثقة بينهما، والتعريف بحق كلٍ منهما، مع تحديد مساحته، وبيان طريقة أدائه لمستحقه، وأنه مما يجب الوفاء به، والا كان المتهاون به مقصِّراً محاسباً عليه، كما يُمدح مَنْ يؤدي ذلك الحق، بل ويُثاب على فعله إن شاء الله تعالى.

التأسي بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومعطياته الحياتية

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً﴾(١)؛ فقد دعت الآية المباركة المسلمين الى التأسي بالرسول الأمين صلى الله عليه وآله وسلّم، والاقتداء به في سلوكه، وانتهاج نهجه، واتباع سيرته، والعمل على التحلي بصفاته؛ ليتكامل الإنسان سلوكياً ونفسياً، وليترفع عن دنايا الصفات؛ فيكون من الذين (أَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ، الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ)(٢).

وإنَّ من صفات الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلّم أنه (بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)(٣)،كما أنَّ الهدف من بعثته وإرساله، هو تجلية بعض مظاهر الرحمة الإلهية بالخلق؛ فكانت الرحمة من صفات شخصيته المميزة؛ كما تشهد به ممارساته العامة والخاصة، بما يجعلها علامة بارزة فارقة، تستلفت الانتباه، وتستحق التأمل عندها، ودراسة

(١) سورة الأحزاب، الآية ٢١.

(٢) سورة الزمر، من الآيتين ١٧-١٨.

(٣) سورة التوبة، من الآية ١٢٨.

أبعادها ومعطياتها للأمة، وأنها صفة محببة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلّم، فلابد للمسلمين من العمل الجاد على اتباع سيرة نبيهم صلى الله عليه وآله وسلّم، والتأسي به في تجسيد مفهوم الرحمة؛ بأنْ يرحم بعضهم بعضاً، حتى تكون -الرحمة- صفة راسخة في النفوس، فيرثها الأولاد ما تعاقبوا، ويمارسها الجميع، أينما كانوا، حتى يتحول مفهوم الرحمة الى ثقافة متأصلة في الجميع، ينطلقون منها في أفق التنظير، وواقع التطبيق، وعلى الصعيدين العام والخاص؛ فينتفع الفرد والمجتمع منها، وبذلك تقلّ مساحة العنف والغلظة بين الناس، وينحسر -تدريجاً- الجفاء من مظاهر الحياة العامة، فيسهل على المصلحين السعي في تطوير بيئة صالحة للتنمية والإصلاح في المجتمع، وتتشكل عندها بداية معالم النجاح، وطريق الإبداع، التي ينشدهما الجميع، لكن قد يُخطيء بعضٌ في الاهتداء اليهما، مع أنَّ للتأسي والاتّباع دوراً كبيراً في الإعداد النفسي لذلك؛ ليقترب الإنسان من بلوغ قمة النجاح، ويكون موفقاً في حياته، ومنطلقاً بثقة في مشواره، ويبتعد عن مشاعر التردد والاحباط، فيقترب من النجاح أكثر، ويُسهم في صنع واقعٍ مشرقٍ له ولغيره بشكلٍ أوسع، فيتنامى الجميع.

موقع الأسرة في الإسلام:

وإنَّ من أهم مكونات المجتمع هي الأُسرة، بل هي أقوى مكوّن فيه، وأول عناصره، فلابد من اتخاذ التدابير اللازمة لاستقرارها، وبذل الجهود الممكنة لاستقامتها، والاهتمام التام بأفرادها، وتنظيم أوجه العلاقة بينهم، بما يحفظ لكل أحدٍ -بحسب موقعه فيها- حقوقه، ويصونها من التجاوز عليه والظلم له، ويبرمجها وفقاً للمبادئ والقيم الأصيلة، مما تقتضيه الفطرة السليمة، والتشريع في الإسلام؛ لئلا تتحوّل الأسرة الى حاضنة سيئة، يعاني المجتمع من أضرارها وآثارها.

وقد امتاز نظام الأسرة في الإسلام، بتحديد معالم حقوق كل فردٍ أو فئةٍ فيها، وبيان ما لهما من امتيازات، وما عليهما من واجبات؛ سعياً منه لتكامل العلاقة وتماسك أطرافها في الإطار العام، وحرصاً على رعاية إنسانية الجميع، وعدم التعدي عليها؛ لاشتراك الجميع في أداء دورٍ تكاملي؛ بحيث لا يقتصر نفعه على فرد أو فئة، كما أنه دورٌ تضامني؛ إذ يتقاسم الجميع النهوض بأدائه، فلا يتكل أحدٌ على ما قام به غيره-مهما كان-،بل يلزمه النهوضُ بمسئولية البناء والعمل؛ لتتعزز روح الاستقامة، ويتنامى مستوى العطاء، وتكون مشاركة الجميع فاعلة ومؤثرة في مختلف مراحل بناء الإنسان، أو تصحيح مسارات حركته الحياتية؛ فتثمر تلك الجهود في إشاعة أجواء الطمأنينة والثقة

من الجميع في الجميع، وتبديد الشكوك؛ لتنشط عندئذ محفزات العطاء، وتتحرك العجلة، ولا تتشظى منظومة القيم، بل يكون تماسكها محركاً للجميع نحو التفاعل والتنامي، وداعياً للمشاركة وعدم الانكفاء على الذات، أو الاستغراق في حبِّ النفس، والسلبية تجاه الآخرين؛ لأنَّ كل فرد هو جزءٌ أساس في مجتمعه، وعليه واجب العطاء، والمشاركة في عون الآخر، وازدهار حياته، وانتعاش آماله، فيتوقع منه -الآخر- عندئذ القيام بدوره المرجو في تطوير أوجه العلاقة بين الإنسان والإنسان ودعمها، وعدم الاتكال على غيره؛ إذ لكلٍ دوره الأصيل الذي لا نيابة فيه، فلابد له من أدائه، والمشاركة الفاعلة فيه، بما يحقق النجاح والتواصل الايجابي مع الجميع، في حدود المشتركات.

ولما كان من الطبيعي تنوّع أفراد الأسرة وتشكّلها من الوالدَين، وتكوّن الأولاد من الذكور والإناث، فلابد من تجسير روابط الثقة بين الجميع، وتشييد دعائم الاستقرار في العلاقة الرشيدة مع الآخر؛ وذلك من خلال الإعداد الصالح الداعم لتحديد الحقوق والواجبات، وعدم التجاوز على أحدٍ، أو التغافل عن حقه، وقد تكفلت هذه النماذج المنتقاة من الأحاديث النبوية الشريفة:

مميزات النماذج المختارة من الحديث الشريف:

١- تحديد شكل العلاقة بين الوالد والأولاد، وتوضيح معالم الحقوق المترتبة بينهما، مما يكون التقصير فيها إخلالاً بالواجب، وتسبيباً في اختلال موازين البناء السليم للفرد والمجتمع، وتشويهاً لجماليتهما المنشودة.

٢- تسليط الضوء على ما تجب معرفته من حقوق للأولاد، على الموجِّهين والمربِّين؛ لأنه في ظل غياب الوالد، أو عدم قيامه بمسئولية إعداد الأولاد؛ بسبب عدم التفرّغ، أو الابتعاد بهجرةٍ، أو طلاقٍ، أو موتٍ، أو تماهل، وعندها فلا خيار آخر سوى ملء الفراغ بشغل الأم أو غيرها لموقع الوالد؛ تحقيقاً للهدف المرجو.

٣- التعريف بما أعدّه النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلّم من نظام متكامل لجيلين مختلفين، هما الآباء والأولاد، مع ما لكلٍ منهما من توجهات ورؤى؛ بسبب اختلاف الأعمار والطبايع والرغبات والثقافات والقناعات وغيرها مما يسبِّب الاختلاف، لكن مع ذلك كله فقد استوعب النظام النبوي المتكامل، ذلك الاختلاف، وساعد على تحويله الى طاقة ايجابية نافعة؛ وذلك من أجل:

أولاً: تمرين جيل الآباء على نمطٍ من العلاقة مع أولادهم، تضمن الاحترام والود، والتنشئة الصالحة، النافعة للأطراف كلها في

الحياة وبعد الممات، وتدريبهم على تجاوز فوارق العمر والبيئة وغيرهما، بما يحقق التوجيه والتربية، ويؤكد الشعور بالمسئولية المعنوية والمادية، فيحفز للقيام بها.

ثانياً: تعليم الأولاد-الذكور والإناث-ومساعدتهم على التعاطي الصحيح مع التوجيه الأبوي، بما يحقق القبول به، والتفاعل معه؛ إذ الغرض منه التواصل وليس التقاطع؛ فهو من أشكال الرعاية قطعاً، وإنْ اختلفت آلية التعبير عنها، فلابد من مبادلتها بالبر والمحبة والتقدير، ومعالجة السلبيات، وترويض النفس على تحمّلها -مهما أمكن-، مالم توجب عسراً أو ارتكاب معصية.

مع الأحاديث النبوية الشريفة:

ومن بين الأحاديث النبوية المباركة، التي سلَّطت الأضواء على حقوق الأولاد على الآباء، هو ما رُوي:

١- عن الإمام الصادق عليه السلام (قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وآله وسلّم: مَنْ قَبَّلَ وَلَدَه كَتَبَ اللَّه عَزَّ وجَلَّ لَه حَسَنَةً، ومَنْ فَرَّحَه فَرَّحَه اللَّه يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ومَنْ عَلَّمَه الْقُرْآنَ دُعِيَ بِالأَبَوَيْنِ فَيُكْسَيَانِ حُلَّتَيْنِ يُضِيءُ مِنْ نُورِهِمَا وُجُوه أَهْلِ الْجَنَّةِ)(١).

(١) الكافي، الشيخ الكليني ٦ /٤٩ بَابُ بِرِّ الأَوْلَادِ،ح١.

فقد جمع الحديث الشريف بين ملء الجانب العاطفي، وتعزيز الجانب المعرفي، مع تحفيز الوالدَين للنهوض بالمسئولية وعدم التنصل عنها، فكان الوعد بما وُعِدا به من التوهج في الجنة، بما يدفع للاستعداد المستمر لتحمّل المسئولية، والمتابعة الدائمة؛ بعد أنْ كان الجزاء مشجعاً.

٢- عن الإمام الصادق عليه السلام (قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وآله وسلّم: رَحِمَ اللَّه مَنْ أَعَانَ وَلَدَه عَلَى بِرِّه، قَالَ قُلْتُ: كَيْفَ يُعِينُه عَلَى بِرِّه؟،قَالَ: يَقْبَلُ مَيْسُورَه، ويَتَجَاوَزُ عَنْ مَعْسُورِه، ولَا يُرْهِقُه ولَا يَخْرَقُ بِه، فَلَيْسَ بَيْنَه وبَيْنَ أَنْ يَصِيرَ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الْكُفْرِ إِلَّا أَنْ يَدْخُلَ فِي عُقُوقٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وآله وسلّم: الْجَنَّةُ طَيِّبَةٌ طَيَّبَهَا اللَّه وطَيَّبَ رِيحَهَا، يُوجَدُ رِيحُهَا مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفَيْ عَامٍ، ولَا يَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ عَاقٌّ ولَا قَاطِعُ رَحِمٍ ولَا مُرْخِي الإِزَارِ خُيَلَاءَ)[1].

فقد اهتم الحديث الشريف بالتأكيد على إشاعة روح التسامح وقبول العذر؛ لما في ذلك من ترسيخ قيم الحلم والصبر والشجاعة في حالتَي الإقدام على الاعتراف بالخطأ، وقبول الاعتذار، مع استخدام الحديث الشريف لغة التوّعد لَمنْ يصرّ على عدم التجاوز؛ تحذيراً من

(١) المصدر نفسه ٥٠،ح٦.

سوء عواقب ذلك الإصرار، وما يخلّفه في نفوس الأولاد من آثار وتبعات نفسية وغيرها، قد لا يتجاوزها بعضهم ولو كبُرْ، ويكون سلوكاً طبيعياً له، فيعيش الجفاف والغلظة مع أولاده بل وغيرهم أيضاً بسبب سوء تصرف معين، الأمر الذي يُحدث تقاطعاً مع الآخر، وانكماشاً عنه، وهو عكس ما يسعى اليه الإسلام في تعاليمه وتنظيره، من التشجيع على التواصل وتنمية العلاقات.

٣- عن الإمام الكاظم عليه السلام(قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلّم فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه: مَا حَقُّ ابْنِي هَذَا؟، قَالَ تُحْسِنُ اسْمَه، وأَدَبَه، وضَعْه مَوْضِعاً حَسَناً)[1].

فقد حدّد الحديث الشريف معالم الحقوق بثلاثة أمور أساس؛ الاسم، التربية، الإعداد؛ وذلك لدورها الكبير في رسم صورة حاضر الفرد والأسرة ومستقبلهما؛ إذ لطبيعة الاسم واختياره الدقيق، الأثر النفسي المهم في تنشئة الفرد المسمى به بين أطراف مجتمعه واحترامهم له، كما للتربية والتوجيه بالغ الأثر في ديمومة الاستقامة، وتصحيح المسيرة؛ حتى تتوج الجهود بأن يضعه موضعاً حسناً، سواءً أكان في الحياة الأسرية واختيار الشريك الصالح له، أم الحياة العامة في طلب الرزق والدلالة على وجوه الكسب المشروع، أو التخصص العلمي

(١) المصدر نفسه ٤٨ بَابُ حَقِّ الأَوْلَادِ،ح١.

النافع، الذي يحمي من طائلة المخالفة الشرعية والقانونية، بما يؤمل معه من ديمومة الحركة الايجابية المنتجة، مما يحقق التنمية المستدامة للفرد والمجتمع، وينعش الآمال بتحقيق تطوّر إيجابي فيهما.

٤- عن الإمام الصادق عليه السلام (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وآله وسلّم: أَحِبُّوا الصِّبْيَانَ، وارْحَمُوهُمْ، وإِذَا وَعَدْتُمُوهُمْ شَيْئاً فَفُوا لَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ إِلَّا أَنَّكُمْ تَرْزُقُونَهُمْ)(١).

فقد ركّزَ الحديث الشريف على أهمية تنمية مفاهيم الحب والوفاء والالتزام؛ لكون المشاكسة وعدم التواصل النفسي بين الآباء والأولاد مما يؤثر سلباً على مستقبل الأطراف، ويعقّد آلية التفاهم بين جيلين لكلٍ منهما طريقته في التفكير والتفاهم، فكان لابد من التثقيف على دور المحبة والمودة في استجلاب الموافقة والمتابعة، وأنها قد تتكوّن العلاقة حميدة في ظل موقف وفاء وصدق، بينما تتعكر في حالات أخرى من الالتواء والكذب وخُلف الوعد، بما يعيق نشأة الصغير على مفاهيم الخير، بل قد يتخذ منها موقفاً سلبياً، بسبب ما حصل معه، فكان العلاج في بيان ضرورة الترسيخ العملي للقِيم، فيبادر الوالد الى حبِّ أولاده، والشفقة عليهم، والصدق معهم، وعدم الالتواء عليهم؛ ليترعرع الأولاد على ذلك، وتتجذر لديهم القِيم، وتكون جزءً في

(١) المصدر نفسه ٤٩،ح٣.

شخصياتهم، وتترسخ في نفوسهم، فيتعامل الجميع بتلك القِيم؛ بعدما تحوّلت الى قناعات لامست الواقع، وأثبتت جدواها فعلاً، ففاقت تأثير الحث القولي على التزام القِيم.

٥- عن الإمام الصادق عليه السلام (قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حق الولد على والده إذا كان ذَكراً أن يستفره أمه، ويستحسن اسمه، ويعلّمه كتاب الله عز وجل، ويطهره، ويعلمه السباحة، وإذا كانت أنثى أن يستفره أمها، ويستحسن اسمها... ويعجل سراحها إلى بيت زوجها) [(١)].

فقد بيّن الحديث الشريف أهمية اختيار الوعاء الحامل للولد؛ لأنه الحاضن المباشر، الذي يمتزج معه بالجينات الوراثية والرضاعة والحضانة والإشراف المستمر، بما يحتّم اتصافه بالحُسن المعنوي والحسي؛ لقوة تأثير ذلك في تكوين البنية الذهنية والسلوكية للولد- ذكراً أم أنثى-؛ لأنَّ (الرضاعة الطبيعية لا تقدِّم فقط تركيبة غذائية

---

(١) تهذيب الأحكام - الشيخ الطوسي٨ /١١٢ رقم(٣٨٧) ٣٦،قال الفيض الكاشاني في الوافي ٢٣ /١٣٨٣:(يستفره أمه: يستكرمها ويجعلها كريمة الأصل، وهذا من باب النظر إلى العواقب).

وقال الشيخ المجلسي في ملاذ الأخيار ٢٢٤/١٣:(قوله صلى الله عليه وآله: أن يستفره أمه، أي: يكرمها، أو يتخذها أولاً كريمة الأصل، ولعل الأول أظهر؛ قال في القاموس: استكرم الشيء طلبه كريماً. قوله صلى الله عليه وآله: ويطهره، أي: يختنه؛ فإنَّ الختنة طهور).

مناسبة للطفل، بل إنها تمثِّل خطوة مهمة في نضج المخ بما لها من تأثير على الجهاز العصبي، والجهاز الهورموني للطفل)؛ حسب ما جاء في أحدى توصيات مؤتمر أكاديمية نيويورك للعلوم، عام ١٩٩٦م [١]، فـ (إنَّ لبن الأم ليس مجرد مصدر للغذاء، إنه طريق تنقل به الأم المعرفة لطفلها)[٢].

مع ما للإسم والتربية والصحة والرياضة والاهتمام باختيار الشريك من أدوار مهمة، لكنها تالية لدور الأم وصفاتها في تحقيق الاستقرار النفسي للولد، وتوقع الخير منه، واستمراره في ذلك المضمار، الذي يحتاج الى عدة مقومات، منها ما تقدم، ومنها:

٦- ما رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (حق الولد على الوالد أن يعلِّمه الكتابة والسباحة والرماية، وأن لا يرزقه إلا طيباً)[٣].

٧ - ما رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (علّموا بنيكم الرمي؛ فإنه نكاية العدو) [١].

(١) ينظر: المخ، ذكرٌ أم أنثى، د/عمرو شريف، د/ نبيل كامل ٢١١، ط: ٦، مكتبة الشروق الدولية – مصر ١٤٣٦هـ - ٢٠١٤م، ومصادره.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) - الجامع الصغير، السيوطي ٥٧٨/١،رقم ٣٧٤٢،كنز العمال، المتقي الهندي ١٦/ ٤٤٣ رقم ٤٥٣٤٠.

٨ - ما رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (علِّموا أبناءكم السباحة والرمي)(٢).

٩- ما رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (حق الولد على والده أن يحسن اسمه، ويزوّجه إذا أدرك، ويعلّمه الكتاب)(٣).

١٠ - ما رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال:(حق الولد على والده أن يحسن اسمه، ويحسن موضعه، ويحسن أدبه)(٤).

فقد تكفلت هذه النماذج من الحديث الشريف، ببيان أهمية التعليم والتنشئة الفكرية الصحيحة؛ لأنَّ (مَثَل الذي يتعلم العلمَ في صغره، كالنقش على الحجر) (٥)، مما يحتِّم الاهتمام بالتعليم والتمرين، ويدعو الى بدء الوالد بأولى مراحل محو الأمية في حياة الولد؛ فيُمهد قبل مرحلة المدرسة بتقديم معلومات عامة نافعة، والحث على التخلق

---

(١) المصدر نفسه ١٦٢/٢ رقم ٥٤٧٩، نكاية: غلبة وهزيمة، ينظر: العين، الفراهيدي ٥/ ٤١٢.

(٢) - شعب الإيمان، البيهقي ٤٠١/٦ رقم ٨٦٦٤.

(٣) المصدر نفسه رقم ٣٧٤٣، ٤١٧،رقم ٤٥١٩١، ونحوه (إن من حق الولد على والده أن يعلمه الكتابة، وأن يحسن اسمه، وأن يزوّجه إذا بلغ)،الجامع الصغير٣٨١/١،رقم ٢٤٨٩،كنز العمال ٤٥٧/١٦،(٤٥٤١٦)..

(٤)- الجامع الصغير ٥٧٩/١ رقم ٣٧٤٦،كنز العمال ٤٤٣/١٦،(٤٥١٩٣)،ونحوه(حق الولد على والده أنْ يحسن اسمه وأدبه، ويضعه موضعاً صالحاً)،مَنْ لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق ٤ /٣٧٢.

(٥) الجامع الصغير ٥٢٩/٢،رقم ٨١٣٨.

بالأخلاق الفاضلة؛ إعداداً منه لدخول المدرسة، التي يتوقع من كادرها إكمال الشوط، والاهتمام بالتعليم والتربية والتوجيه، وعدم تسطيح المعلومة، بل الرفد المستمر بما هو نافع من الجديد.

كما قد ربطت الأحاديث الأُول بين الحركة الذهنية في التعليم، والحركة البدنية في السباحة والرماية، مشيرةً بذلك الى دور الرياضة بمختلف أشكالها في تحسين بنية الإنسان، وتمرسه بما يطوّر فيه روح الصبر والتصميم والشجاعة والمواصلة، ويدفع به الى تحمّل المسئولية، في الدفاع عن نفسه وما يهمه، والعزم على تجاوز الصعاب مهما أمكن، بما ينعكس ايجاباً على مستوى تلقيه وتفاعله مع المواد العلمية، وما يواجهه في حياته العملية، ولاسيما أنَّ للتقصير والإهمال في ذلك سلبيات كثيرة، فلابد من توقيها بأسرع وقت، مهما أمكن، من خلال:

أولاً: تأمين سلامة مصدر الارتزاق، وأنه من الحلال وعدم التلوث بغيره؛ والا لأثّر ذلك مباشرة على نشأة المولود ونقاء سريرته؛ بما يشكّل عازلاً ومانعاً عن استفادته من فرص خير كثيرة علمية وعملية، معنوية ومادية؛ وذلك بسبب قوة تأثير العوامل الطبيعية في الإنسان، وما تتركه الآثار الوضعية من انعكاسات سلبية، هي كردود الأفعال إزاء بعض التصرفات التي توجب ذلك، بحيث لا يشذ أحدٌ عن هذه القاعدة؛ ولذا كان لما يرتزق منه الوالد دور ماديٌّ ومعنويٌّ في

عملية تكوين الولد ونشأته؛ حتى كان من المهم جداً انتقاء مصدر تمويل الأسرة؛ ضماناً لترشيد الأفعال وتهذيب النفوس-ولو نسبياً-؛ شأنه في ذلك شأن قوة تأثير التلوّث بقذارة حسية، وما تخلّفه من آثار محسوسة بلونٍ أو رائحةٍ، أو حجب رؤية بالمرايا، أو قلة كفاءة، أو غيرها من التبعات والآثار المانعة، أو المقللة لفرص التنامي وبلوغ الغايات، وتحقيق الأماني، فتعترض طريق النجاح، ولذلك كان التحذير المتكرر من تلك المضار.

ثانياً: ضمان صحة البدن؛ من خلال ممارسة الأنشطة الرياضية، ذات الأغراض المتعددة؛ كالسباحة والرماية، مما يحقق فوائد للفرد والمجتمع؛ وذلك عندما يتدرب الفرد على فنون تساعده على تقوية عضلاته، ودقة وصوله للهدف، وتنمية قابلياته، في الدفاع عن نفسه ومجتمعه، والتعبير عن رأيه، بما تتبلور عنه عدة صفات حميدة، تساعد على صيرورته طاقة ايجابية في المجتمع.

ثالثاً: الحرص على نقاء البيئة المحيطة؛ من الزملاء والأصدقاء وسائر المعاشرين للولد داخل الأسرة وخارجها، في مجالات التعلّم أو العمل أو غيرهما من مسارات اللقاء بالآخر؛ ليتحقق بذلك كون الوالد قد أحسن في اختيار موضع ولده، والا فقد يترك بعضُ الآباءِ ولدَهُ وشأنه في معايشة زميلٍ، أو اختيار صديقٍ، بما يؤدي به الى الانحراف الفكري

أو الأخلاقي بل غيرهما مما يلوّث صفاء نفس الولد، ويشين سمعته؛ ليكون الوالد جانياً بذلك على ولده؛ إذ لم يحسن موضعه ولا أدبه، ومن أجل التحذير من عواقب هذا الإهمال أو التقصير، فقد:

١١ - رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (يلزم الوالد من الحقوق لولده، ما يلزم الولد من الحقوق لوالده)(١).

١٢ - عن النعمان بن بشير أنَّ أباه نَحَلَهُ نحلاً، فأراد أنْ يُشهد النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: أكلَّ وُلدِكَ نَحَلتْ كما نحلْتَهُ؟ فقال: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنَّ عليك من الحق، أنْ تعدل بين وُلْدِكَ، كما عليهم من الحق أنْ يبرّوك(٢).

١٣ - ورُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال -جواباً لبشير- : (فإني لا أشهد على هذا، هذا جورٌ، أشهِدْ على هذا غيري، اعدلوا بين أولادكم في النِحَلِ، كما تُحبون أنْ يعدلوا بينكم في البر واللطف)(٣).

---

(١) كنز العمال ٤٤٤/١٦ رقم ٤٥٣٤٤.

(٢) ينظر: السنن الكبرى، البيهقي ٦ /١٧٧، دار الفكر، نَحَلَهُ نحلاً: أي أعطاه عطيةً، ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس ٤٠٢/٥.

(٣) صحيح ابن حبّان١١/٥٠٣.

١٤ - ما رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم، كما تحبون أن يبروكم).[1]

مما يرشد الى عدة أمور:

أولاً: ضرورة رعاية الحق، وعدم التماهل بأدائه؛ إذ تجب تأدية الحق، كما جاز استيفاؤه.

ثانياً: أهمية التزام كل من الوالد والأولاد بما للآخر عليه – وإنْ عظُمَ حق الوالد على الأولاد -؛ لتشيع ثقافة احترام الآخر، ويحرص الناس على التوازن في العلاقات، على أساس التقابل – ولو بنسبة محدودة – بين حقوق الأطراف.

ثالثاً: حِرْص النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلّم على تقديم الوالد كأنموذج وقدوة صالحة للأولاد؛ لترشيد سلوكياتهم، وضمان تفعيلهم ذلك في ممارساتهم الحياتية؛ حيث أحسوا بإنصافِ الوالد وعدم ظلمه لهم؛ حيث أدى حقوقهم، مما يجعلهم -غالباً- منصفين للآخر ولا يظلموه؛ بعدما نشأوا على ذلك، فلا يكون التجاوز على أحدٍ من خياراتهم في الحياة، الأمر الذي يجّذر في الأجيال بعضَ القِيم؛ من العدل والإنصاف، والتنزّه عن الظلم والعدوان على الآخر؛ بما يساعد كثيراً على بسط الأمن المجتمعي، فيأمن الناس.

---

(١) الجامع الصغير، السيوطي ١ / ٢٤، رقم ١٢٢، دار الفكر- بيروت١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

ولما كانت الأسرة، من أهم مكونات المجتمع، بل هي نواته الأساس، فقد نبّه صلى الله عليه وآله وسلّم في الأحاديث التالية الى ضرورة تفعيل مبدأ العدالة المجتمعية، في أول محطات المجتمع وهي الأسرة؛ ليتعوّدها النشء من بداية نموهم الجسدي والعقلي؛ وذلك بالتسوية بين الأولاد في إظهار الود القلبي، والتعبير عنه بالتقبيل؛ لئلا يحس الآخر بالحيف، ولا يشعر بتجاوزه، وعدم الاهتمام به، مما يصدمه نفسياً، وينعكس سلباً على تصرفاته مع الآخر؛ فقد:

١٥ - رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (إنَّ الله تعالى يحبُّ أنْ تعدلوا بين أولادكم حتى في القُبَلْ)[١].

١٦ - رُوي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم، أبصر رجلاً له ولدان، فقبَّل أحدَهما، وترك الآخر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم: فهّلا واسيتَ بينهما ! [٢].

ليؤكد صلى الله عليه وآله وسلّم بذلك على لزوم ضبط الوالد لمشاعره، والسيطرة على عواطفه اتجاه أحد أولاده؛ لما للتمييز بينهم من

---

(١) المصدر نفسه ٢٨٨، رقم ١٨٩٥.

(٢) ينظر: مستدرك الوسائل، الشيخ حسين النوري ١٧٢/١٥، رقم ١٧٩٠١، واسيتَ بينهما، أي: ساويتَ، ينظر: لسان العرب، ابن منظور ٣٤/١٤.

آثار سيئة حاضرة ومستقبلية، تثير في النفوس - ولو تدريجاً- مكامن الحقد والحسد والشحناء والبغضاء، بما يؤدي الى التنافر والتنازع، وهو ما يُفسد الود بين الأطراف، ويعكِّر أجواء الصفاء الأُسري.

فعلى الوالد الحرص على سلامة الأسرة، وعدم تعريضها لانعكاسات هذا الموقف العابر، وما يستتبعه من تجييش مشاعر الغيرة والضغينة، وسائر العُقد النفسية، التي تسيطر على صاحبها، فيندفع في ردود أفعال غير محسوبة، وهو ما يزيد في معاناة المجتمع؛ حيث يتحمل تبعات تصرفِ فرد لم يتدبر أمره، كما يؤدي الى تقاطعات بين الأشخاص، مع ما تسببه من خسارة معنوية أو مالية؛ ولذا فالتأكيد دائماً على الاتزان في التصرفات، والتعامل بالحكمة، وليس بالعاطفة المحضة، والا فستعم الجميعَ أضرارُ الميل لأحد الأولاد وتمييزه عن غيره؛ بعدما كانت مصادر التحسس متعددة؛ فقد تكون بين الجنسين، أو بسبب التفاضل بالأموال، أو غيرهما، فلابد من الحذر، وتقنين التمييز بمقننات توجب التفضيل، مع وضوح مبرراتها؛ كما:

١٧ - رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (سووا بين أولادكم في العطية، فلو كنتُ مفضِّلاً أحداً، لفضّلتُ النساءَ)(١).

(١) السنن الكبرى، البيهقي ٦ /١٧٧.

١٨ - عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلّم يقول: مَنْ كانت له ابنة فأدّبها وأحسنَ أدَبَها، وعلّمها وأحسنَ تعليمها، وأوسعَ عليها من نِعم الله التي أوسعَ عليه، كانت له مَنَعَةً وستراً من النار(١).

فقد أوضح صلى الله عليه وآله وسلّم أهمية تمييز البنت بإظهار الود والمحبة- لو كان موجب للتفضيل -؛ لما لذلك من أثر كبير في التعبير عن تقدير الأنثى، واحترام إنسانيتها، وإبراز مظاهر الاهتمام بوجودها، عبر اللغة الأقرب لها، بما يمثّل تناغماً في الأداء بين الوالد وبنته، وتجاوباً في إبداء المشاعر النبيلة، وهو ما يحقق استقراراً نفسياً للفرد والأسرة والمجتمع، فضلاً عن كونه نبذاً لعادات قديمة، وشجباً لممارستها، وتصحيحاً لنظرة سائدة قاتمة.

وهو ما يوضح موقف الإسلام إزاء تعليم الأنثى والتعامل معها؛ إذ حثَّ صلى الله عليه وآله وسلّم على تعليمها واتقانه لها، والإنفاق عليها، بما يملأ عندها فراغاً فكرياً، ويزيدها ثقافةً ووعياً، ويسدَّ احتياجها المادي؛ فتتفرغ لإدارة شأنها والأسرة، وترفد المجتمع بمَنْ يواصل البناء، وعندها تُثْبِتُ محوريتها في إدارة بعض شئون الحياة، مما

(١) ينظر: مجمع الزوائد، الهيثمي ٨ / ١٥٨، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، منَعَة، أي: قوة تمنع مَنْ يريدهم بسوء، النهاية، ابن الأثير ٣٦٥/٤.

يحتِّم على الوالد حُسن الرعاية، ودقة الإعداد؛ تحصيناً لها وللمجتمع، وتحسيناً لمخرجات الأسرة من قادة المستقبل وصانعي تأريخ الأمة؛ إذ تحتاج الأمة الى جهود جميع طاقات أفرادها وفئاتها، مما يوجب عدم إهمال أحد، بل السعي لتنمية قدرات الجميع، ليختار كلٌ ما يناسبه، وعليه مسئولية التقصير في حُسن الاختيار، بعدما أدى الوالد دورَهُ في تربيته وتعليمه ومتابعته المستدامة؛ لينمو ويتدرج ضمن الحدود الصحيحة، بعدما كانت له استقلاليته المقننة، المسيطر على حالات الانفلات فيها؛ لئلا يُختصر دور الأنثى بالخدمة داخل الدار، أو الإغراء خارجها، مما يمتهن وجودها، ويمنعها عن الإبداع في عدة مسارات –ومنها في إدارة أسرتها، وتربية أولادها، ورعاية زوجها وذويها، والاهتمام بتطوير وضع المرأة عموماً –، مع أنها من طاقات المجتمع، فلا يصح امتهانها باستغلالها جسدياً، والتعدي بذلك على جميع قوانين الإنسانية والشريعة والقانون، مما سبّب انتشار كثير من الأوبئة والمضار في المجتمع، تصعب معالجتها في ظل الاستهانة بالقِيم، وانحدار مَنْ يتجاهل إنسانيته وعقله، ويلبي ميوله وغرائزه.

لكن ما زال الأمل في تصحيح المسار؛ من خلال تبني مشروع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم في تنشيط دور الوالد في الأسرة والمجتمع، ومتابعته لأولاده، في رسم معالم الطريق المستقيم لهم،

وتحقيق تطلعاته والمجتمع فيهم، مع التأكيد في الحديث الشريف التالي على أولوية ذلك على الإنفاق المالي في سبيل الله تعالى؛ حيث يُتاح التصدق لكثير، لكن لا يقدر الا القليل على أداء حق التربية والمتابعة للأولاد؛ فقد:

١٩ - رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: (لأنْ يؤدب أحدُكم ولدَهُ، خيرٌ له من أنْ يتصدق كل يوم بصاع)(١).

وذلك لبيان ضرورة متابعة الوالد لأولاده، وأنها أولى من غيرها؛ لأنها من مرتكزات بناء المجتمع واستقرار أفراده، ونجاحهم في مشروع الحياة، فلا يتقدمها حتى التصدق على الفقراء، مع عظيم فائدته للمجتمع، وما يمثّله من دعمٍ مادي لشرائح محدودي الدخل، لكنه لا يتقدم على أولوية تربية الأولاد، فهي الألزم؛ حيث تصون متابعةُ الوالدِ لولده عن ترديه في الجهل وإفرازاته من الطيش والغرور والظلم والتجاوز بمختلف أشكاله والتكاسل وغيرها من آفات المجتمع، كما تحفز هذه المتابعة الولد على اكتساب محاسن الصفات كالعلم والحلم،

(١) كنز العمال ٤٦١/١٦ رقم (٤٥٤٣٧)، الصاع = أربعة أمداد ، والمد = ثلاثة أرباع الكيلو، فيكون مقدار الصاع بحسب الكيلو ثلاث كيلوات، ينظر: منهاج الصالحين ، السيد السيستاني ١ / ٣٨١ ، مسألة ١١٧٨ .

والشجاعة، والتعاون والتكافل على عمل الخير، والإنصاف وغير ذلك، مما يحمي الفرد والمجتمع عن الوقوع في الأخطار.

بينما يعين التصدّق بالصاع من الطعام -على أهميته - مَنْ انتفعوا به، لكن بدون ضمان وقايتهم من مؤثرات الإغراء، ونوازع الشباب وغيرهما من المضار والمفاسد، التي تهدد المراهقين والشباب من الأولاد - الذكور والإناث -، بينما تتحقق بالتوجيه والمتابعة استقامة الفرد، بما ينمّي فيه حب غيره، والاهتمام بمساعدة المحتاجين، وغيرهما من محاسن الصفات، ومكارم الأخلاق.

والفرق كبير جداً بين الاكتفاء بفائدة التصدق بالصاع، وبين الاهتمام بترشيد تصرفات الإنسان؛ لضمان اعتداله، فيتصدق وينفع العباد والبلاد، بما يوثق لاهتمام مشروع الإسلام بالإنسان وبنائه الفكري والبنيوي من بداية مشواره في الحياة؛ عبر تأمين ذلك كحقٍ له على الوالد، فيؤديه كجزء من عمله الإنساني الذي حفَزَهُ عليه انتماؤه للإسلام؛ ولذا:

٢٠ - رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم: (أكرموا أولادكم، وأحسنوا أدبهم)[1].

(١) سنن ابن ماجة ١٢١١/٢، رقم ٣٦٧١.

بما يؤصل لأهمية ترسيخ البُعد الإنساني في عملية متابعة الولد، وأنَّ التزام الوالد بأداء حق ولده في المتابعة والتوجيه، والقيام بواجب الرعاية والتربية، إنما هو مظهر من مظاهر التكريم للولد، وليس اختراقاً لخصوصيته الشخصية، ولا انتقاصاً من أهليته واستقلاله، بل إنَّ الإشراف المباشر عليه، تحصين له من التورط بما يوجب الهوان والانتقاص، والعقاب في الدنيا أو الآخرة، فهو إعزاز وإكرام للولد، ولابد من استحضار هذه المعاني النبيلة، وعدم التفريط بها في حالات الغضب والتشنج، بل على الوالد مراقبة نفسه، وأنْ لا يحوّل المتابعة الى استهوان ولده وإذلاله؛ لأنه مأمورٌ في الأحاديث النبوية الشريفة بأنْ يُكرم ولده، ويُحسن توجيهه، فيجب عليه اعتمادهما، وعدم التخلي عنهما.

وقد تضمن بعض الأحاديث الشريفة، ما يتحقق به حُسن التوجيه؛ فقد رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم أنه قال:

٢١ - (أدبوا أولادكم على ثلاث خصال: حبِّ نبيكم، وحبِّ أهل بيته، وقراءةِ القرآن، فإنَّ حمَلَةَ القرآن في ظلِّ الله، يوم لا ظل إلا ظله، مع أنبيائه وأصفيائه)[١].

---

(١) الجامع الصغير١/٥١ رقم ٣١١.

٢٢ - (مروا صبيانكم بالصلاة، إذا بلغوا سبعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً، وفرِّقوا بينهم في المضاجع)[١].

٢٣ - (علّموا صبيانكم الصلاةَ في سبع سنين، وأدبوهم عليها في عشر سنين، وفرِّقوا بينهم في المضاجع)[٢].

٢٤ - (ما نَحَلَ والدٌ ولدَهُ أفضل من أدبٍ حسنٍ)[٣].

فقد حددت-هذه الأحاديث الأربعة- الموالاة للنبي وآله، مع الاهتمام بالقرآن والصلاة، كمعايير ثابتة لحُسن التوجيه، ومؤشرات على جدية متابعة الوالد؛ وذلك لكونها ركائز متينة في عملية بناء شخصية الولد، والتأمين عليها مما يعترض الطريق من مخاطر الضلال والانحراف، بحيث كانت هذه الثلاثية خطاً بيانياً واضحاً ليُقاس عليه؛ لما تمثله هذه البنود والمعايير الثلاثة من أسس فكرية تساعد على تنظيم العلاقة بين الفرد وربه تعالى، ومع مجتمعه؛ بحيث تصبح شخصية الفرد أكثر توازناً وعقلانية واتساقاً مع الفطرة ومقتضياتها، مما يعين الوالد - وغيره من المربِّين والموجهين - على أداء الرسالة والأمانة؛ لما تهيئه هذه المعايير، من دعم نفسي كبير ضامن لاستقامة الفرد النفسية

(١) مسند أحمد ١٨٠/٢،ط:دار صادر- بيروت.

(٢) السنن الكبرى، البيهقي ٢٢٩/٢.

(٣) مسند أحمد ٤١٢/٣،ونحوه (ما ورّث والد ولده أفضل من أدب)،كنز العمال ١٦،٤٦٠ رقم ٤٥٤٣٥.

والفكرية، بحيث لا يحتاج الوالد معه الا الى تعهد البذرة بالرعاية المستمرة ومتابعتها المستدامة، بما يُشعر الولد بحنان الأبوة،،فيتلقى النصيحة بالقبول، ويستجيب لها، ويتفاعل معها، فتعمل فيه أكثر من تأثير لائحة قانونية، أو تأديب جسدي له، وما ذاك الا لدور التحصين الفكري والمعنوي، وأهميته في ترشيد القناعات، وتهذيب التصرفات، لكن لابد من عدم التجاوز على إنسانية الولد، بذريعة الضرب على أداء الصلاة، بل يجب التدرج بالنصيحة والمتابعة والتعبير عن عدم الرضا بترك الصلاة؛ حيث يؤثر أدنى الضرب في المضروب، وينبهه الى سوء فعله، ليكون وسيلة دلالة على انزعاج الوالد من تهاون ولده بالصلاة؛ كما يُستعان في القانون الوضعي، والعرف العقلائي بتوجيه عقوبات وغيرها؛ لحفظ هيبة القانون، أو للحث على تطبيقه؛ لما في ذلك من استتباب للأمن، ونفع مجتمعي عام، لكن يجب ألا يؤدي الضرب على أداء الواجبات أو اجتناب المحرّمات، الى عكس المطلوب؛ بسبب سوء تقدير الوالد للعقوبة وأسلوبها، مما ينتج نفوراً وابتعاداً، بينما أنَّ العقوبات الشرعية، فضلاً عن التأديبات، هي استصلاحية تقويمية، تهدف الى تنشيط الوازع الإنساني الضامر لدى هذا الفرد المتهاون، ولم تكن للانتقام والتشفي اطلاقاً، ولذلك يلزم الحذر من الجناية على الولد بسبب إرادة حثه على الطاعة، والا

لوجب التحلّل من المعتدى عليه – وطلب براءة الذمة منه - ، مع سائر الأحكام الفقهية الأخرى المترتبة كالدية عند الجناية؛ لأنَّ الدين منظومة متكاملة من القيم والأحكام؛ ولا تصلح تجزئتها، والا كان ابتداعاً في الدين، وهو محرّم.

ومن مظاهر تكامل هذه المنظومة، اهتمامها بالبُعد الأخلاقي على مستويات التشريع والتنفيذ؛ ولذا قد حث الحديث الشريف على مراعاة الجانب النفسي لفئة المراهقين، وعدم تركهم للغرائز، مع ما تُحْدِثُهُ فيهم من ضعف وتخبط، وما تسببه من تجاوز للقِيم؛ فقد أكدت على أهمية التفريق بينهم وقت النوم، وإشعارهم بدخولهم في مرحلة جديدة، لها وضعها الخاص، وهذا ما يؤهلهم نفسياً، إذ يستعدون لمرحلة أخرى، بعدما عاشوا أوضاع مرحلة أدنى، بما يعزز فيهم الثقة بالنفس، والاعتماد عليها، واحترام خصوصية الآخر، ويضمن الاستقامة والعفة، وعدم الانحراف.

كما كان من مظاهر التكامل، الحث على التزويج في:

٢٥ - ما رُوي عنه صلى الله عليه وآله وسلّم:(مَنْ بلغ ولدُهُ النكاحَ، وعنده ما يُنْكِحُهُ، فلم يُنْكِحَهُ، ثم أحدث حدثاً، فالإثم عليه)[1].

---

(١) كنز العمال ٤٤٢/١٦ رقم(٤٥٣٣٧).

وذلـك لبيـان أهميـة التعجيـل في تـزويج الولـد-سـواء الـذكر أم الأنثى-؛ لدور ذلك الكبير في حفظ التوازن النفسي، بما يكفل-غالباً- الاعتدال في السلوك، والسيطرة على الغريزة، واستثمار الطاقة بما يدوم نفعه، وعدم الميل لتبديد الوقت بما يستنفده ويتلفه، مما يزيد في الخسارة وضياع الوقت، فينبغي للوالد-مهما أمكن- الاهتمام بتأمين جانب الاستقرار العائلي؛ وعدم الممانعة أو المماطلة في الموافقة؛ لما يترتب على التقصير والتأخير من مضاعفات سيئة، بحيث لا يختص ضرره بفردٍ معين، وإنما يتجاوزه الى غيره، فيأثم المسبِّب بنسبة تسبيبه في الانحراف، وما ينتج عنه مما يضرّ بالمجتمع، ويؤخر نهضته المأمولة، ويعيق عملية نجاحه؛ إذ من آفات ذلك الإضرار بالفرد والأسرة والمجتمع، على نِسبٍ متفاوتةٍ، فلابد من تلافي الضرر، ومنعه مهما أمكن.

الخاتمة

وفي ختام محاولة التأمل هذه، لابد من التأكيد على أنَّ:

١- مجموعة الأحاديث الشريفة المتقدمة، هي نماذج عن غيرها مما عالجَ موضوعة الحقوق في الإسلام ونظّر لها، ولاسيما في النص الحديثي، وليست هذه المجموعة المختارة، هي جميع ما ورد في هذا المجال.

٢- محاور حقوق الأولاد على الآباء متعددة؛ لأنها:

أولاً: محور الهوية الشخصية؛ من خلال اختيار الأم الصالحة، والإسم المناسب.

ثانياً: محور الإعداد الصالح، والعمل على تنقية موضع البذرة وأجوائها من الشوائب؛ وذلك من خلال انتقاء المصدر الحلال للتمويل؛ بحيث يكون الحرص على أنْ لا يستعمل الوالد مالاً من حرام في إعاشة الولد، فلا يرزقه الا طيباً، ويتنزه عن الحرام والشبهات، وعما في تحصيله منافسة أو مقامرة أو مغامرة وتفريط ببعض الأحكام الشرعية، وتجاوز لها، ولو كانت مما يتهاون فيها

آخرون، بل الحذر التام من ارتكاب الحرام ما عُلِمَ منه وما هو متجدد بحسب اختلاف الزمان والمكان.

ثالثاً: محور التربية والتوجيه؛ من خلال التأديب وتعاهد الولد بالإرشاد والنصيحة والمتابعة الجادة، والحرص على السلامة والاستقامة، دون أنْ يقتصر -التأديب- بمفهومه على استعمال القسوة والعنف الجسدي، أو التوبيخ واستعمال الكلمات المهينة، بل بما يتسع لتطبيقات أخرى للتواصل المستمر بين الطرفين، والمتابعة والمحاسبة؛ تحقيقاً لتلك الغاية النبيلة بوسائل متعددة؛ كاللطف والترغيب والمحفزات.

رابعاً: محور البحث عن مصادر الاستقرار، وتحرّي تحصيل المناسب منها؛ وذلك من خلال المساعدة في اختيار الزميل أو الصديق أو الشريك في العمل أم الحياة الزوجية؛ ليكون من العوامل المساعدة على ترشيد التصرفات، وحُسن الاختيار، وعدم التأثر برفيق السوء، ولا التورط بالرضوخ لمؤثرات الإغراء المادي أو التهديد.

خامساً: محور التحصين ضد الآفات الفكرية، والتعزيز بمصادر الثقافة السليمة، وفي المقدمة تعليم كتاب الله تعالى؛ لما له من دور كبير في ترسيخ القِيم الصحيحة، وتأصيل المبادئ النبيلة؛ من العقيدة والفكر الأصيل والفقه والأخلاق وحُسن المعاشرة مع الناس، ومن ذلك

موالاة مَنْ أمر القرآن الكريم بموالاته؛ حيث قال تعالى:(قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى)(١)؛ وهم المعصومون من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بما يستتبع المودة والاتباع لهم عليهم السلام، والاقتداء بهم، فينعكس أثره على التابع المحبّ لهم، ويتجسد في طريقة تعامله مع غيره؛ لتشيع أجواء المحبة والتسامح واحترام الآخر، والتأكيد على المشتركات، والحوار البنّاء في غيرها؛ استناناً بفعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته المعصومين عليهم السلام، في تعاطيهم مع الآخر، بما يحفظ له حقوقه الإنسانية، ويؤكد الانتماء الصحيح للإسلام والكتاب والعترة.

سادساً: محور التمرين على ممارسة الأنشطة المفيدة؛ لما لها من دور مهم في امتصاص أوقات الفراغ، وما يتعرض له الفرد من أزمات نفسية، وأمراض جسدية، بما يسبِّب المشاكسة والتمرد والوصول الى الفشل بأقصر الطرق، فكان لابد من التعويض الايجابي، بما يحقق التسلية المحللة، وينتج مردوداً -أحياناً- عند الاشتراك في المسابقات، والفوز بالجوائز، بما يبعث على الثقة بالنفس، والإبداع، والنشاط الجسدي أم الذهني؛ لما في الكتابة والسباحة والرماية من مجالات للتعلّم والاكتساب والتمرّن، والقدرة على اجتياز المصاعب؛ بقطع

(١) سورة الشورى، من الآية٢٣.

المسافات المائية مع ما يستلزمها من بذل المجهود في التغلّب على المخاطر، أو الانتصار على العدو.

وإنَّ لهذه المحاور، قدرتها على بلورة طاقات الأفراد وترشيدها بما يرفد المجتمع، ويساعده على تخطي العقبات المعترضة-وما أكثرها-، والتخلص من تبعاتها، ويعينه في عملية البناء في مختلف مواقع الحياة وتخصصاتها، بما يؤمل معه انخفاض نسبة الحوادث المؤدية لتفكك المجتمع، وقلة وقوع الأحداث الموجبة لتشظي وحدة تماسكه،-كما يؤمل- أن تتنامى جهود الإنقاذ، والإسراع بالعودة الى القيم والتمسك بها، واستماع الأولاد لتوجيهات الآباء، بعد تفعيل الآباء لأدوارهم التربوية، وعدم اكتفائهم بتأمين الحاجات المادية المختلفة، بل لابد مع ذلك من الاهتمام بالتربية والمتابعة؛ لتتعمق الصلات، وتحفظ العلاقة الأُسرية، ويَسلم أفرادها من آفات الزمان والاختلاط، وما يتجدد من مشكلات تعصف بالمجتمع، بما يسبب التشتت والضياع، والعياذ بالله، مع بقاء المسئولية الشرعية والأخلاقية والقانونية والمجتمعية؛ الأمر الذي يدفع باتجاه تصحيح الأخطاء وعدم إهمال هذا الدور الكبير المهم، ولاسيما في ظل كثرة موجبات ابتعاد الآباء عن الأُسر، بما يوجب مضاعفة مستوى الرعاية، بل استحداث وسائل كفيلة بتحقيق الغرض من المتابعة، وتحسين الأداء المدرسي أو

الجامعي، أو المهني، أو الأسري، أو المجتمعي، وخاصة في ظل الظروف الاستثنائية في كثير من البلدان، مما سبّبَ انشغالَ الوالد، أو محدودية دوره، بل فقدانه أحياناً، فلابد من ملء الفراغ، وتشجيع القادرين على ذلك، وتنمية قابلياتهم، وتهذيب وسائلهم التربوية، التي تحقق المتابعة للأولاد؛ لأنَّ ذلك من مسئولية الجميع، وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه أُنيب.

المصادر

١- القرآن الكريم
٢- تهذيب الأحكام، الشيخ الطوسي، دار الكتب الإسلامية - طهران
١٣٩٠هـ.
٣- الجامع الصغير، السيوطي، دار الفكر - بيروت.
٤- السنن الكبرى، البيهقي، دار الفكر - بيروت.
٥- سنن ابن ماجة، دار الفكر - بيروت.
٦- شعب الإيمان، البيهقي، دار الكتب العلمية – بيروت ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.
٧- صحيح ابن حبان، مؤسسة الرسالة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٨- العين، الفراهيدي،ط:٢ مؤسسة دار الهجرة، إيران ١٤٠٩ هـ.
٩- الفروق اللغوية أبو هلال العسكري، مؤسسة النشر الإسلامي – قم ١٤١٢هـ.
١٠- الكافي، الشيخ الكليني، ط: الثالثة، دار الكتب الإسلامية ١٣٨٨هـ.
١١- كنز العمال، المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة - بيروت١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.

١٢- لسان العرب، ابن منظور، نشر: أدب الحوزة - قم ١٤٠٥ هـ.
١٣- مجمع الزوائد، الهيثمي، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١٤- المخ، ذكرٌ أم أنثى، د/عمرو شريف، د/ نبيل كامل، ط: ٦، مكتبة الشروق الدولية – مصر ١٤٣٦هـ - ٢٠١٤م.
١٥- مستدرك الوسائل، الشيخ حسين النوري، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م.
١٦- مسند أحمد، دار صادر- بيروت.
١٧- مقاييس اللغة، ابن فارس، مكتب الاعلام الاسلامي ١٤٠٤هـ.
١٨- ملاذ الأخيار، الشيخ محمد باقر المجلسي، مكتبة آية الله المرعشي – قم ١٤٠٦ هـ.
١٩- منهاج الصالحين، السيد علي السيستاني، قم ١٤١٤هـ .
٢٠- النهاية، ابن الأثير،: مؤسسة إسماعيليان – قم.
٢١- الوافي، الشيخ محسن الكاشاني، مكتبة الامام أمير المؤمنين علي (ع) العامة - أصفهان ١٤٠٦ هـ.

الفهرس

مقدمة ٣
تمهيد ٧
من خصائص الحديث الشريف: ١١
التأسي بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومعطياته الحياتية..........١٤
موقع الأسرة في الإسلام: ١٦
مميزات النماذج المختارة من الحديث الشريف: ١٨
مع الأحاديث النبوية الشريفة: ١٩
الخاتمة ٤١
المصادر ٤٦
الفهرس..٤٨